

Distr.
GENERAL

A/RES/47/128
22 February 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/678/Add.2)]

١٢٨/٤٧ - تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن الأنشطة الرامية إلى تحسين معرفة الجمهور في ميدان حقوق الإنسان لازمة للوفاء بمقاصد الأمم المتحدة الواردة في الفقرة ٣ من المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، وأن برامج التدريس والتثقيف والإعلام، التي يتوخى الدقة في وضعها، جوهرية لتحقيق الاحترام الدائم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان،

وإذ تسلّم بالأثر الحفاز لمبادرات الأمم المتحدة على الأنشطة الإعلامية الوطنية والإقليمية في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ تسلّم أيضا بما يمكن أن تقوم به المنظمات غير الحكومية من دور قيم في هذه المساعي،

وإذ تحيط علما بتوصية الاجتماع الرابع لرؤساء الهيئات التعاھدية لحقوق الإنسان، الداعية إلى تشكيل فريق خبراء من خارج الأمانة العامة لكي يجري استعراضا شاملا للبرنامج الإعلامي الحالي لمركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة^(١)،

(١) انظر A/47/628، الفقرة ٥٦.

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تؤكد من جديد الحاجة إلى توخي الدقة عند وضع المواد الإعلامية المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل واضح يسهل فهمه، وإلى أن تكون متفقة مع الاحتياجات والظروف الإقليمية والوطنية وتستهدف جماهير محددة، على أن تنشر على نحو فعال باللغات الوطنية والمحلية، وبحجم كاف ليكون لها الأثر المنشود، فضلاً عن الاستخدام الفعال لوسائط الإعلام الجماهيري، لا سيما الإذاعة والتلفزيون، والتكنولوجيات السمعية - المرئية، وصولاً إلى جماهير أوسع، مع إعطاء الأولوية للأطفال والشباب والمحرومين، بمن فيهم المقيمون في المناطق المنعزلة؛

٣ - تحت الأمانة العامة على اتخاذ تدابير لكفالة زيادة إنتاج المواد الإعلامية المتعلقة بحقوق الإنسان ونشرها بفعالية، لا سيما المواد المتعلقة بصكوك ومؤسسات الأمم المتحدة الأساسية في ميدان حقوق الإنسان، باللغات الوطنية والمحلية، وبالتعاون مع المنظمات الإقليمية والوطنية والمحلية، ومع الحكومات، مستفيدة استفادة كاملة وفعالة من مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

٤ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يضمن أن تكون التقارير الدورية الأخيرة للدول الأطراف في هيئات رصد المعاهدات والمحاضر الموجزة للمناقشات التي تدور بشأن التقارير في الهيئات التعاقدية متاحة في مراكز الأمم المتحدة للإعلام في البلدان التي قدمت هذه التقارير؛

٥ - ترحب بالمعلومات الواردة في تقرير الأمين العام والمتصلة بحالة الوثائق المتعلقة بحقوق الإنسان في كل مركز من مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وتكرر التأكيد على ضرورة القيام، في حدود الموارد المتاحة، بضمان وجود مجموعة من مواد الأمم المتحدة الإعلامية والمرجعية الأساسية عن حقوق الإنسان والحريات الأساسية في كل مركز من هذه المراكز، وأن توزع هذه المراكز المواد المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع البلدان في نطاق المجالات المحددة لنشاطها؛

٦ - تشجع جميع الدول الأعضاء على أن تبذل جهوداً خاصة، لا سيما في ضوء المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي سيعقد في عام ١٩٩٣، بغية توفير وتسهيل وتشجيع الدعاية لأنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، وأن تمنح الأولوية لنشر نصوص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢)، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٣)، والاتفاقات الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، بلغاتها الوطنية والمحلية، وأن تمنح الأولوية كذلك للإعلام والتثقيف بشأن الطرق العملية التي يمكن بها ممارسة الحقوق والحريات المكفولة بموجب تلك الصكوك؛

(٢) A/47/503.

(٣) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٤) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

٧ - تحت جميع الدول الأعضاء على تضمين مناهجها التعليمية مواد متصلة بإيجاد تفهم شامل لقضايا حقوق الإنسان، وتشجع جميع المسؤولين عن التدريب في مجال القانون وإنفاذه، وفي مجالات القوات المسلحة والطب والدبلوماسية وغيرها من المجالات ذات الصلة، على تضمين برامجهم عناصر مناسبة من حقوق الإنسان؛

٨ - تلاحظ الأهمية الخاصة للقيام، في إطار برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، بعقد دورات تدريبية وحلقات عمل إقليمية ووطنية، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات الإقليمية والوطنية والمنظمات غير الحكومية، تعزيزاً للتثقيف العملي والتوعية في ميدان حقوق الإنسان؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل استخدام مهارات وموارد جميع الوحدات المعنية في الأمانة العامة بأقصى حد من الفعالية، وأن يعمل، في حدود الموارد الموجودة، ولا سيما من ميزانية إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، على توفير التمويل الكافي لتطوير الأنشطة الإعلامية العملية والفعالة في ميدان حقوق الإنسان؛

١٠ - تطلب إلى مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة، الذي يتحمل مسؤولية رئيسية داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان، أن ينسق الأنشطة الفنية للحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان، عملاً بتوجيهات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، وأن يقوم بدور جهة الاتصال مع الحكومات والمؤسسات الإقليمية والوطنية والمنظمات غير الحكومية والأفراد المعنيين، وذلك في مجال تطوير أنشطة الحملة وتنفيذها؛

١١ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام، التي تتحمل مسؤولية رئيسية عن الأنشطة الإعلامية، أن تنسق الأنشطة الإعلامية للحملة وأن تعمل، بحكم مسؤوليتها كأمانة للجنة الإعلام المشتركة للأمم المتحدة، على تعزيز الأنشطة الإعلامية المنسقة على نطاق المنظومة في ميدان حقوق الإنسان؛

١٢ - تؤكد الحاجة إلى توثيق التعاون بين مركز حقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام في تنفيذ الأهداف الموضوعية للحملة، والحاجة إلى قيام الأمم المتحدة بالمواءمة بين أنشطتها في ميدان حقوق الإنسان وأنشطة المنظمات الأخرى، بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية، فيما يتعلق بنشر المعلومات عن القانون الإنساني الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة فيما يخص تدريس حقوق الإنسان؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمد إلى الاستفادة، قدر المستطاع، من تعاون المنظمات غير الحكومية للقيام، ضمن جملة أمور، بنشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان بغية زيادة الوعي العالمي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

١٤ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تنظر، في دورتها التاسعة والأربعين، في التوصية التي اتخذها الاجتماع الرابع لرؤساء الهيئات التعاھدية لحقوق الإنسان والداعية إلى تعيين فريق خبراء، من خارج الأمانة العامة، لكي يجري استعراضا شاملا للبرنامج الإعلامي الحالي لمركز حقوق الإنسان، بغية وضع استراتيجية إعلامية جديدة يكون من شأنها إدماج احتياجات مختلف القطاعات بما في ذلك الهيئات التعاھدية، في إطار برنامج حقوق الإنسان؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار للنظر فيه في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية".

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢